

من نساء قريش، منهنّ أم هانئ بنت أبي طالب، وأم حبيب بنت العاص بن أمية، وكانت عند عمرو بن عبد ود العامري، وأزوى بنت أبي العيص عمّة عتاب بن أسيد، وأختها عاتكة بنت أبي العيص، وكانت عند المطلّب بن أبي وداعة السهمي، وأمّه بنت عقان بن أبي العاص أخت عثمان، وكانت عند سعد حليف بني مخزوم، وهند بنت عتبة، وكانت عند أبي سفيان، ويسيرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى، وأمّ حكيم بنت الحارث بن هشام، وكانت عند عكرمة بن أبي جهل، وفاخته بنت الوليد بن المغيرة أخت خالد وكانت عند صفوان بن أمية بن خلف، ورَيْطَة بنت الحجاج، وكانت عند عمرو بن العاص في غيرهنّ، وكانت هند متنكرة لصنيعها بحمزة، فهي تخاف أن تؤخذ به، وقال لهنّ: تبايعنني على أن لا تُشركن بالله شيئاً. قالت هند: إنك والله لتأخذ علينا ما لا تأخذه على الرجال فسئوتيكه. قال: ولا تسرقن. قالت: والله إن كنت لأصبت من مال أبي سفيان الهنة والهنة. فقال أبو سفيان، وكان حاضرًا: أمّا ما مضى فأنت منه في حلّ. فقال رسول الله، (ﷺ): أهند؟ قالت: أنا هند فاعفُ عمّا سلف عفا الله عنك. قال: ولا تزنين. قالت: وهل تزني الحرّة؟ قال: ولا تقتلن أولادكنّ. قالت: ربّيناهم صغارًا وقتلتهم يوم بدر كبارًا فأنت وهم أعلم. فضحك عمر. قال: ولا تأتين بهتان تفتريه بين أيديكنّ وأرجلكنّ. قالت: والله إن إتيان البهتان لقبيح ولبعض التجاوز أمثل. قال: ولا تعصيني في معروف. قالت: ما جلسنا هذا المجلس ونحن نريد أن نعصيك. فقال رسول الله، (ﷺ)، لعمر: بايعهنّ. واستغفر لهنّ رسول الله، (ﷺ). وكان رسول الله، (ﷺ)، لا يمسنّ النساء ولا يصفحنّ امرأة ولا تمسنّ امرأة إلا امرأة أحلّها الله له أو ذات محرم منه.

ولما جاء وقت الظهر أمر رسول الله، (ﷺ)، بلالًا أن يؤذّن على ظهر